

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٥٧ لسنة ٢٠٠٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

يرخص للطائفة الإنجيلية بكنيسة الله ، الكائنة بقرية الحزبة ، مركز ملوى ،  
محافظة المنيا ، والمقامة من قبل طبقاً للاشتراطات البنائية الجارى العمل بها فى المنطقة ،  
وذلك وفقاً للرسم الهندسى المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ رمضان سنة ١٤٢٧ هـ .

(الموافق ٢ أكتوبر سنة ٢٠٠٦ م) .

حسنى مبارك